

2019 - فيفي 4

428

مذكرة عامة عدد 7 لسنة 2019

الموضوع: شرح أحكام الفصول 62 و 69 و 80 من القانون عدد 56 لسنة 2018 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018 المتعلق بقانون المالية لسنة 2019 الخاصة بمراجعة المعلوم على الاستهلاك.

ملخص مراجعة المعلوم على الاستهلاك

تم بمقتضى قانون المالية لسنة 2019 :

- توسيع مجال الإعفاء من المعلوم على الاستهلاك المطبق على العربات السيارة ذات 8 أو 9 مقاعد المخصصة قصرا لنقل المعاوقين المقتناة من قبل الجمعيات المعنية بالمعاوقين والمؤسسات والأشخاص المرخص لهم ليشمل العربات المقتناة من قبل الدولة لفائدهم (**الفصل 62**).
- توضيح مجال تطبيق المعلوم على الاستهلاك بالنسبة إلى المخالفط العطرية المدرجة بعد التعريفة الديوانية م 33.02 (**الفصل 69**).
- حذف المعلوم على الاستهلاك على بعض المواد الغذائية الاستهلاكية المدرجة بعد التعريفة الديوانية 19.05 (**الفصل 69**).
- اعفاء من المعلوم على الاستهلاك الدراجات النارية التي لا تتجاوز سعة اسطوانتها 125 سم³ (**الفصل 80**).

تضمن القانون عدد 56 لسنة 2018 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018 المتعلق بقانون المالية لسنة 2019 أحكاماً تتعلق بمراجعة المعلوم على الاستهلاك المطبق على:

- العربات السيارة ذات 8 أو 9 مقاعد المخصصة قسراً لنقل المعوقين،
- المخاليط العطرية وبعض المواد الغذائية الاستهلاكية،
- الدراجات النارية التي لا تتجاوز سعة اسطوانتها 125 سم.³.

وتهدف هذه المذكرة إلى التذكير بالتشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2018 وإلى تحليل الأحكام الجديدة.

I. التشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2018

1- تم بمقتضى أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2018 مراجعة المعلوم على الاستهلاك المطبق على بعض المنتجات وذلك كما يلي :

✓ إخضاع للمعلوم على الاستهلاك بنسبة 40% مخاليط مواد عطرية ومخاليط (بما فيها المحاليل الكحولية) قاعدتها مادة أو أكثر من هذه المواد العطرية، من الأنواع المستعملة كمواد خام في الصناعة، محضرات آخر قاعدتها مواد عطرية من الأنواع المستعملة في صناعة المشروبات باستثناء **المخاليط الموجهة لصناعة العطور والمدرجة بعدد التعريفة الديوانية م 33.02**.

مع الإشارة إلى أن تطبيق هذا الإجراء أدى إلى إشكاليات تتعلق بتحديد المنتجات الموجهة لصناعة العطور غير المعنية بتوطيف المعلوم على الاستهلاك باعتبار أن هذه المنتجات يمكن استعمالها في صناعات أخرى من غير صناعة العطور كالصناعات الغذائية وصناعة مواد التنظيف.

✓ إخضاع للمعلوم على الاستهلاك بنسبة 10% المنتجات الواردة بالبند 19.05 من تعريفة المعاليم الديوانية وال المتعلقة خاصة ببعض أنواع المرطبات ومنتجات المخابز،

✓ إخضاع للمعلوم على الاستهلاك الدراجات النارية والدراجات بمحركات إضافية بإستثناء المجهزة بثلاث عجلات الواردة بالبند م 87.11 من تعريفة المعاليم الديوانية وذلك كما يلي:

* بنسبة 30% دراجات نارية ودراجات بمحركات إضافية، باستثناء المجهزة بثلاث عجلات، سعة إسطوانتها تفوق 50 سم³ ولا تتجاوز 125 سم³،

* بنسبة 100% دراجات نارية ودراجات بمحركات إضافية، باستثناء المجهزة بثلاث عجلات، سعة إسطوانتها تفوق 125 سم³.

2- تعفى من المعلوم على الاستهلاك العربات السيارة الواردة بالبند م 87.03 من تعريفة المعاليم الديوانية ذات 8 أو 9 مقاعد المخصصة قسراً لنقل المعوقين والمقننة من قبل الجمعيات المعنية بالمعوقين والمؤسسات والأشخاص المرخص لهم من قبل المصالح المختصة لوزارة الشؤون الاجتماعية.

II. إضافة قانون المالية لسنة 2019

1. نصّ الفصل 69 من قانون المالية لسنة 2019 على:

✓ توضيح مجال تطبيق المعلوم على الاستهلاك بالنسبة إلى المخالفات العطرية المدرجة بعدد التعريفة الديوانية م 33.02 وذلك بحصر تطبيق المعلوم المذكور بنسبة 40% على مخالفات المواد العطرية المستعملة كمواد خام في الصناعات الغذائية أو صناعة المشروبات والمحضرات المستعملة في صناعة المشروبات والواردة بعدد التعريفة الديوانية 330210.

وبذلك وبموجب الأحكام الجديدة لا تخضع للمعلوم على الاستهلاك بنسبة 40% إلا المخالفات والمحضرات والمواد المستعملة في الصناعات الغذائية وصناعة المشروبات.

✓ اعفاء من المعلوم على الاستهلاك المنتجات المدرجة بالبند التعريفي 19.05 الوارد بالجدول الملحق بالقانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الاستهلاك، ويتعلق الأمر خاصة بالخبز وفطائر وكعك وبسكويت وغيرها ...

2. تم بمقتضى الفصل 80 من قانون المالية لسنة 2019 اعفاء من المعلوم على الاستهلاك الدراجات النارية التي لا تتجاوز سعة إسطوانتها 125 سم³، وبالتالي يقتصر الأخضاع للمعلوم على الاستهلاك بنسبة 100% على الدراجات النارية والدراجات بمحركات إضافية باستثناء المجهزة بثلاث عجلات سعة إسطوانتها تفوق 125 سم³ المدرجة بالبند التعريفي م 87.11 الوارد بالجدول الملحق بالقانون عدد 62

لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الاستهلاك.

3. تم بمقتضى أحكام الفصل 62 من قانون المالية لسنة 2019 توسيع مجال الإعفاء من المعلوم على الاستهلاك بعنوان العربات السيارة ذات 8 أو 9 مقاعد الواردة بالبند م 87.03 من تعريفة المعاليم الديوانية والمخصصة قصرا لنقل المعوقين المقتناة من قبل الجمعيات المعنية بالمعوقين والمؤسسات والأشخاص المرخص لهم من قبل المصالح المختصة لوزارة الشؤون الاجتماعية ليشمل العربات المقتناة من قبل الدولة لفائدهم، باعتبار أن الدولة تقتني لفائدة الجمعيات المذكورة سيارات مخصصة لنقل المعوقين وهو ما من شأنه أن يحد من كلفة اقتناء هذه العربات.

III. تاريخ دخول أحكام قانون المالية لسنة 2019 حيز التطبيق

تطبق أحكام الفصول 62 و 69 و 80 من القانون عدد 56 لسنة 2018 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018 المتعلق بقانون المالية لسنة 2019، ابتداء من غرة جانفي 2019 كما يلي :

أ. بالنسبة للواردات: عند كل عملية إخراج بضاعة من الديوانة ابتداء من التاريخ المذكور أي عند تاريخ تسجيل التصريح المفصل بالبضائع وفقا لأحكام الفصل 125 من مجلة الديوانة ومع مراعاة أحكام الفقرة 2 من الفصل 81 من قانون المالية لسنة 2019 فيما يخص الدراجات النارية،

ب. بالنسبة للاقناعات المحلية: عند كل عملية تسليم منجزة ابتداء من التاريخ المذكور.

المديرة العامة للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء : سهام بوغديرى نمسية